

قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٢٨) لسنة ١٩٩٥ م  
بتشكيل مجلس حماية البيئة

رئيس مجلس الوزراء :  
بعد الاطلاع على دستور الجمهورية اليمنية ،  
وعلى القرار الجمهوري رقم (١) لسنة ١٩٩٤ م بتشكيل الحكومة ،  
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٣٤) لسنة ١٩٩٢ م بشأن اللائحة التنظيمية لمجلس  
حماية البيئة ،  
وبناء على عرض رئيس مجلس حماية البيئة ،  
وبعد موافقة مجلس الوزراء ،  
قرر :

مادة ١

يشكل مجلس حماية البيئة على النحو التالي :-

- |                                       |   |
|---------------------------------------|---|
| رئيسا للمجلس بدرجته                   | ١- مهندس محسن على الهمданى                      |
| عضووا                                 | ٢- نائب وزير التخطيط والتنمية                   |
| عضووا                                 | ٣- نائب وزير الانشاءات والاسكان والتخطيط الحضري |
| عضووا                                 | ٤- نائب وزير النفط والثروات المعدنية            |
| عضووا                                 | ٥- وكيل وزارة الثروة السمكية                    |
| عضووا                                 | ٦- وكيل وزارة الزراعة والموارد المائية          |
| عضووا                                 | ٧- وكيل وزارة الصناعة                           |
| عضووا                                 | ٨- وكيل وزارة النقل                             |
| عضووا                                 | ٩- وكيل وزارة الصحة لقطاع الخدمات               |
| عضووا ممثلا عن وزارة الكهرباء والمياه | ١٠- رئيس المؤسسة العامة للمياه والصرف الصحي     |
| عضووا ومقررا                          | ١١- سكرتير المجلس                               |

مادة ٢

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ونشر في الجريدة الرسمية.

صدر برئاسة مجلس الوزراء  
بتاريخ : ٢٢ / شوال / ١٤١٥ هـ  
الموافق: ٢٣ / مارس / ١٩٩٥ م

عبدالعزيز عبد الغني